الأمم المتحدة

A/C.3/71/SR.20

الجمعية العامة

الدورة الحادية والسبعون

Distr.: General
23 November 2016
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة العشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، الساعة ١٥:٠٠

الرئيس: السيدة ميخيا فيليس ..... (كولومبيا)

المحتويات

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان (تابع)

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

16-18103 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٥:٠٥.

البند ٦٨ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/71/40)

(أ) **تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الانسان** (تابع) (A/71/44، و A/71/48، و A/71/118، و A/71/268، و A/71/270، و A/71/272، و A/71/289، و A/71/298، و A/71/341)

(د) **التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما** (تابع) (A/71/36)

١ - **السيد السعدي** (رئيس اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية): عرض تقريراً شفوياً عن أعمال اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فقال إن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية قد أحدثا فارقاً كبيراً في السنوات الخمسين التي انقضت منذ اعتمادهما؛ ولكن ما زال هناك الكثير الذي يجب القيام به لزيادة وضوح التكامل بين العهدين.

٢ - وأضاف قائلاً إن اللجنة قد عقدت، وفقا لقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨، ثلاث دورات في عام ٢٠١٦، وكرست معظم وقتها للنظر في ١٧ تقريراً من الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ومع أن هذا يعني أن اللجنة لم تعد لديها تقارير متراكمة، أدى التحول عن عقد ثلاث جلسات إلى عقد جلستين للنظر في كل تقرير إلى مشقة كبيرة ونال من الحوار. والمشكلة الأساسية التي تواجه اللجنة حالياً هي أن ٣٠ دولة لا تقدم تقارير. والدول التي لا تقدم تقارير إما لا يتاح لها الوقت اللازم أو غير مهتمة؛ وتفكر اللجنة في كيفية جعل هذه الدول تمتثل لالتزاماتها. وقد بعثت برسائل تذكير إلى هذه الدول وتعمل على بناء القدرة الوطنية من خلال البرنامج الجديد لبناء القدرات الذي أنشئ عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨. وتقديم التقارير عبء ثقيل وعلى جميع الدول تقريباً التزامات بتقديم تقارير إلى هيئات معاهدات أخرى علاوة على التزاماتها تجاه مجلس حقوق الإنسان؛ وسيجرى تبسيط التزامات الدول إذا جرى الجمع ما بين عمل بعض هيئات المعاهدات التي يوجد تداخل بين عملها، وللهيئات التعاهدية مصلحة راسخة في الحفاظ على استقلالها، والجمع ما بينها سيقتضي تعديل العهدين. ولكن حتى إذا كان ليس من الممكن وجود هيئة تعاهدية واحدة، فإن وجود ثلاث أو أربع هيئات أمر قابل للتنفيذ وسيكون أفضل من وجود ١٠ هيئات حالياً.

٣ - وفيما يتعلق بالبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، قال إن اللجنة قد نظرت في ستة بلاغات أثناء العام الماضي. وسيسهم عملها الجاري بشأن البلاغات في اجتهاداتها ويساعدها في توضيح الالتزامات المنبثقة من العهد. ورغم العمل الذي يقوم به فريق أصدقاء البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للتشجيع على التصديق عليه، ما زال التقدم المحرز في هذا الصدد بطيئاً. وقد اعتمدت اللجنة، في دورتها التاسعة والخمسين توجيهات بشأن تدخلات أطراف ثالثة، ستنظم تدخلات الأفراد والكيانات ممن يرغبون في تقديم مذكرة بصفتهم أصدقاء المحكمة في إجراء متعلق بالبلاغات الفردية، وتكفل اتساق الممارسة التي تتبعها اللجنة بشأن المسألة وشفافيتها.

٤ - وأضاف قائلاً إن اللجنة قد اعتمدت تعليقين عامين وبيانين في عام ٢٠١٦ هما: التعليق العام رقم ٢٢ بشأن الحق في الصحة الجنسية والانجابية والتعليق العام رقم ٢٣ بشأن الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية، وبياناً بشأن

الدين العام، وتدابير التقشف، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٥ - واستطرد قائلاً إن اللجنة أخذت على عاتقها أهداف التنمية المستدامة وما يرتبط بها من غايات ومؤشرات؛ وأنشأت، تحديداً، لغة معيارية لملاحظاتها الختامية التي تشير إلى الأهداف والغايات. ومن الأهمية بمكان أن تأخذ جميع الدول في الاعتبار عند إعداد خطط عمل وطنية ومبادرات أخرى لتحقيق الأهداف التزاماتها بموجب العهد.

٦ - واختتم كلمته قائلاً إن الوقت الإضافي للجلسات الممنوح في إطار عملية تعزيز الهيئات التعاهدية قد ساعد. ولكن يجب، لكي تكون عملية التعزيز مجدية، أن تكون الموارد المخصصة للأمانة متناسبة مع زيادة عبء عملها. وبعبارة أخرى، تحتاج الهيئات التعاهدية إلى مزيد من الوقت، وعقد جلستين بدلاً من ثلاث جلسات يوفر وقتاً، ولكن على حساب الجودة.

٧ - **السيدة دودا - بلونكا** (بولندا): قالت إن الخيارات التي عبّرت عنها اللجنة أثناء استعراضها في أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ لامتثال بلدها للعهد ستوجه الإجراءات الإضافية التي ستتخذها حكومة بلدها. ويشدد وفد بلدها على الحاجة إلى كفالة المستويات الأساسية للمعيشة والعمل في جميع أنحاء العالم؛ ودور المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية جوهري في هذا الصدد.

٨ - وتساءلت عن الكيفية التي يمكن بها تعزيز دراسة حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعن الاجراءات والمبادرات الإضافية التي يمكن توخيها لمساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأخيراً، تساءلت عن الخطط الخاصة بإعداد تعليقات عامة في السنوات المقبلة.

٩ - **السيد فوراكس** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن التأخر الشديد في تقديم التقارير الدورية يشكل مدعاة للقلق، إضافة إلى استمرار عدم تقديم دول أطراف تقارير مما يقوض العهد. وتساءل عن الدروس المستخلصة في المراحل الأولى لتنفيذ الإجراء المبسط لتقديم التقارير، قائلاً إن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من الهيئات التعاهدية ينبغي أن تعتمد نهجاً متسقاً فيما يتعلق بالإجراء المبسط لتقديم التقارير ينبغي أن يشمل إتاحة الهيئات التعاهدية الأخرى الفرصة للدول التي تمتثل بانتظام لالتزاماتها بتقديم التقارير للاستفادة من هذا الإجراء. ويشعر وفد بلده بالقلق بشأن انكماش الحيز المتاح للمجتمع المدني، ولا سيما حالة المدافعين عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتساءل عن العقبات التي يواجهها المدافعون عن حقوق الإنسان عند رصد امتثال الدول للعهد والعمل مع اللجنة. وقال إنه يكرر، أخيراً، دعوة وفد بلده إلى التصديق العالمي على العهد وبروتوكوله الاختياري ويتساءل عن الخطوات التي ستُتخذ للتشجيع على التصديق.

١٠ - **السيد السعدي** (رئيس اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية): قال إن اللجنة تفكر في عدة تعليقات عامة: بشأن مسؤوليات مؤسسات الأعمال ومراعاة حقوق الإنسان، وبشأن الحقوق في الأراضي، وبشأن البيئة، وهذا قليل من كثير من الأفكار. وتعتقد اللجنة أن العهد تلزمه إضافة التفاصيل الضرورية إليه؛ ولذا فقد اتبعت نهجا واسع النطاق فيما يتعلق بإصدار التعليقات العامة.

١١ - وأضاف قائلاً إن العهد يشير، فيما يتعلق بدراسة حالة حقوق الإنسان، إلى الإعمال التدريجي لحقوق الإنسان، ونتيجة لذلك فإن كثرة من البلدان تتعامل مع تلك المسؤولية بخفة. ولكن اللجنة خلصت، لتطويرها اجتهاداتها، إلى أن

العهد يتضمن بالفعل التزامات أساسية ذات مفعول فوري، من قبيل الالتزام بإنهاء التمييز. ولا يمكن لأي بلد أن يقول على نحو مشروع إنه لا يملك إنهاء التمييز. والمساواة بين الجنسين هي التزام أساسي آخر؛ وهي لا تتوقف على وجود ميزانية معينة. فعند اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الانسان كانت الفكرة وراء ذلك هي أن يوجد عهد وحيد، ولكن الحرب الباردة تسببت في حدوث انقسام. وكان النهج الغربي هو أن الحقوق المدنية والسياسية ذات مفعول فوري في حين أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يمكن إعمالها تدريجياً؛ ولكن هذا النهج طائش وينبغي التخلي عنه.

١٢ - وفيما يتعلق بإجراء تقديم التقارير، قال إن تعقيده ليس المشكلة الحقيقة. فأداء البلدان ليس جيداً لا بسبب مشاكل تتعلق بالقدرة أو بسبب عدم فهمها للإجراء، بل بسبب عدم الاهتمام. وتسمع اللجنة، في إطار الدورة القائمة لتقديم التقارير، لكل بلد مرة واحدة فقط كل ١٠ سنوات أو ١٥ سنة، الأمر الذي يجعل من المستحيل مواصلة حوار جدّي. ويلزم، بدلاً من إجراء أبسط، إجراء للمتابعة، من أجل الحفاظ على زخم الحوار.

١٣ - وفيما يتعلق بزيادة التصديق على العهد، الذي توجد الآن ١٦٤ دولة طرفاً فيه، قال إن أكبر مشكلة تتمثل في عدم تصديق الولايات المتحدة الأمريكية عليه حتى الآن. والولايات المتحدة، بوصفها دولة كبرى، ستحفز على زيادة التصديق إذا اتخذت هذه الخطوة.

١٤ - **السيدة ريدنها** (البرتغال): تكلمت باسم أوروغواي ووفد بلدها بصفتهما رئيسيين مشاركين لمجموعة أصدقاء البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فقالت إن اللجنة يجب الثناء عليها لإصدارها بياناً بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك لأن كثيرين منهم يجرى اضطهادهم بسبب جهودهم. وطلبت إلى رئيس الجلسة إطلاع الحاضرين على السُبُل الملموسة التي يمكن بها لدول أطراف استخدام التعليق العام رقم ٢٣ (٢٠١٦) بشأن الحق في التمتع بشروط عمل عادلة ومرضية من أجل تحسين ظروف عمل فئات العمال الذين قد يُستبعدون من تدابير الحماية التي توفر للمواطنين، من قبيل المهاجرين غير النظاميين واللاجئين.

١٥ - وأشارت إلى بدء نفاذ البروتوكول الاختياري في عام ٢٠١٣، وتساءلت عن الكيفية التي يساعد بها الإجراء المتعلق بالبلاغات الفردية على تحسين تنفيذ العهد والامتثال له، وعن العقبات التي تحول دون زيادة التصديق. وأخيراً، طلبت إلى رئيس الجلسة أن يوضح أهم المسائل التي حللتها اللجنة حتى الآن. وأهابت بجميع الدول الأعضاء أن تصدق على العهد والبروتوكول الاختياري الملحق به.

١٦ - **السيد السعدي** (رئيس اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية): قال إن اعتماد البيان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الانسان لم يكن عملية مباشرة وذلك لأن بعض البلدان الأعضاء كانت تشعر بالقلق بشأن مدى رغبة حكوماتها في حماية المدافعين عن حقوق الإنسان. ولذا اتبعت اللجنة نهجاً في معالجة الموضوع تتوخى فيه الحرص الشديد.

١٧ - وأضاف قائلاً إن بعض الدول ترى أن إصدار تعليق عام هو محاولة من اللجنة لشرعنة مبادئ حقوق الانسان التي تتجاوز العهد. وهذا الاهتمام ربما كان لا مفر منه: فاللجنة تسعى إلى تفسير العهد وتوضيح معناه في تعليقاتها العامة، التي تستتبع بداهة إضافة شيء لا يكون مذكوراً في العهد. ومع ذلك، من المهم ألا تُعطى اللجنة انطباعاً بأنها تحاول توسيع نطاق العهد. وفي بعض الأحيان تتعين التضحية بالمبادئ لصالح سرعة اعتماد تعليق عام. وفيما يتعلق بتطبيق

التعليق العام رقم ٢٣، يوجد اتفاق واسع النطاق على أن الدول ينبغي أن تعزز حقوق العمال، وقضايا العمل، والإسكان الاجتماعي.

١٨ - وأوضح أن اللجنة يجب عليها، من أجل زيادة التصديق على البروتوكول الاختياري، أن تقنع الدول الأطراف بأن أحكام العهد يمكن المقاضاة بشأنها - بمعنى أنها يمكن أن تشكل أساساً للجوء إلى المحكمة. وسيختار مزيد من الدول التصديق على البروتوكول الاختياري إذا اقتنعت بأن الأفراد الذين لا يمكنهم الحصول على العدل على الصعيد الوطني أمامهم خيار اللجوء إلى اللجنة التماساً للجبر القانوني.

١٩ - **السيد كلاين** (نيوزيلندا): قال إن وفد بلده قد حاول، إلى جانب وفد بوركينا فاسو وكولومبيا، إدراج بعض نص التعليق العام رقم ٢٢ في مشروع قرار، وهو ما يشكل خطوة هامة نحو ضمان الحق في التمتع بأعلى مستويات الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، ولكن بعض الحكومات عارضت الفكرة بضراوة. ولذا فهو يطلب إلى رئيس الجلسة أن يبدي تعليقاً إضافياً على الفجوة بين عمل اللجنة الممتاز والمعايير التي تقبلها الدول أو توافق عليها فعلاً على الصعيد الحكومي والدولي. فالفجوة كبيرة، مثلا فيما يتعلق بحقوق المرأة، رغم ما تتسم به عضوية اللجنة من تنوع. ومع أن أعضاء اللجنة هم خبراء مستقلون، لا يمثلون إلا أنفسهم ولا يمثلون بلدانهم، فإنه يعتقد رغم ذلك أن التعليق العام رقم ٢٢ يعبر عن الآراء بأطيافها كلها، ويتساءل عن الكيفية التي يمكن بها سد الفجوة بين التعليقات العامة والقواعد المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي في المستقبل القريب.

٢٠ - **السيد السعدي** (رئيس اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية): قال إن المشكلة في ما يتعلق بالتعليقات العامة هي أنّ البلدان قلّما ترجع إليها. وعلى الرغم من أن اللجنة تذكّر الدول الأطراف بانتظام بأن تأخذها في الاعتبار، لا تشغل التعليقات العامة حيّزاً مهماً في ردود الحكومات. وبشأن المسائل المتصلة بالصحة الجنسية والإنجابية بالتحديد، هناك قضايا دينية تؤثّر على قبول الدول للمعايير. فالإجهاض مسألة خلافية في البلدان الإسلامية، على سبيل المثال، نتيجةً لعوامل دينية وأخرى تتصل بالتقاليد. فمسائل مثل العلاقات الجنسية المأمونة، والتثقيف الجنسي، والاغتصاب في إطار الزوجية، وحقوق المثليين والمثليات هي قضايا تثير خلافات حادة جداً في المجتمعات التقليدية. والتعليقات العامة هي أداة للتغيير، لكن لا يمكنها أن تمهّد لحدوث تغيير بين عشية وضحاها. ومن الضروري مواصلة الضغط الودي. وأخيراً، من الضروري تنفيذ إجراء للمتابعة للتدليل على أن التقيّد بالتعليقات العامة لا يتعارض بالضرورة مع القيم التقليدية أو الأديان.

٢١ - **السيد ويبسون** (أنتيغوا وبربودا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، فقال إنّ الجماعة الكاريبية تعلّق أهمية كبرى على بناء القدرات. وعلى الرغم من إنشاء هذه الدول آليات للإبلاغ عن حقوق الإنسان، فإن الكوارث الطبيعية ومحدودية الموارد البشرية والمالية تقيّد قدرتها على تقديم التقارير الوطنية في الوقت المحدد. وقد استفادت الجماعة الكاريبية من أنشطة سابقة في مجال بناء القدرات، وسوف تواصل دعوة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى تقديم المساعدة التقنية لها.

٢٢ - وأضاف قائلاً إن المشروع التجريبي المتصل بالبث الشبكي المباشر لاجتماعات هيئات معاهدات حقوق الإنسان مهم، لأنه يمكّن البلدان التي تعاني من معوقات الميزانية أو التي ليس لها تمثيل دائم في جنيف من متابعة وقائع

الحوارات التفاعلية والوصول مباشرةً إلى خبراء إضافيين. وتشعر الجماعة الكاريبية بالقلق من أن المشروع التجريبي قد يوقف في حزيران/يونيه ٢٠١٧ في حالة عدم تخصيص اعتمادات له من الميزانية العادية، الأمر الذي من شأنه أن يؤثّر سلباً على الدول الصغيرة. وفي هذا الصدد، شدد على ضرورة أن تحصل أنشطة مفوضية حقوق الإنسان على موارد مالية مخصّصة لها من الميزانية العادية.

٢٣ - وأشار إلى قرار الجمعية العامة ٦٨/٢٦٨ بشأن تدعيم وتعزيز فعالية أداء منظومة هيئات معاهدات حقوق الإنسان، الذي طُلب فيه إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن المقترحات الرامية إلى تعزيز مشاركة جميع الدول الأطراف في الحوار مع هيئات المعاهدات، فأعرب عن أمله في أن يجري تناول هذه المسألة في التقرير المقبل للأمين العام عن وضع منظومة هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

٢٤ - **السيد فوراكس** (الاتحاد الأوروبي): قال، متكلماً أيضاً باسم البلدان المرشّحة للانضمام إلى الاتحاد ألبانيا وأوكرانيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً وصربيا وبلدِ عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشّح المحتمل البوسنة والهرسك، إنه من المقلق أن بعض الحكومات تقوم، بالمخالفة لإعلان وبرنامج عمل فيينا، بتكميم أفواه المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والصحفيين بذريعة مكافحة الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف والنزعة الانفصالية. وهذه الحالة المقلقة جعلت الاتحاد الأوروبي أكثر عزماً مما هو أصلاً في دعم هيئات معاهدات حقوق الإنسان. وأشار إلى أهمية ضمان استقلالية ونزاهة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ومفوضية حقوق الإنسان، اللذين يقع على عاتقهما أداء دور حيوي في ترجمة أعمال مجلس حقوق الإنسان إلى عملٍ ملموس على أرض الواقع، مشدداً على أن المفوضية وغيرها من آليات حقوق الإنسان يجب أن يُسمَح لها بدخول جميع أنحاء أراضي الدولة.

٢٥ - وأكد معارضة الاتحاد الأوروبي للمحاولات الرامية إلى إعادة النظر في العلاقات بين مجلس حقوق الإنسان واللجنة الثالثة، بما في ذلك المحاولات الهادفة إلى إعادة فتح باب مناقشة النتائج التي توصل إليها مجلس حقوق الإنسان. وأهاب بالدول أن تنفذ توصيات استعراضاتها الدورية الشاملة، ورحب بالممارسة المتمثلة في تقديم استعراضات طوعية لمنتصف المدة، وشجع المجتمع المدني على الإبلاغ عن التنفيذ، وقال إن الاتحاد الأوروبي على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم، من خلال تبادل الممارسات الفضلى وتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات.

٢٦ - وأعرب عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بتعيين العديد من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، بمن فيهم أول خبير مستقل معني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية، مؤكداً عدم مقبولية استمرار القانون في المعاقبة على المثلية الجنسية في بلدان معينة، وإمكانية مقاضاة الناس بسبب ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسانية. وأعرب عن تمسك الاتحاد الأوروبي باستقلالية المكلّفين بولايات، وعن تأييده لتفاعلهم بحرية ودون عوائق مع الأفراد ومنظمات المجتمع المدني.

٢٧ - وأضاف قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يدعو إلى تعزيز فعالية آليات متابعة إعلان وبرنامج عمل ديربان. وسوف يشارك في جميع محافل الأمم المتحدة ذات الصلة للتصدي لأي محاولات للرجوع عن الالتزامات المتصلة بالمساواة بين الجنسين؛ ويذكّر بضرورة مكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، بما في ذلك في حالات النزاع المسلح؛ ويحث جميع الدول على التصديق على البروتوكلين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل.

٢٨ - **السيد تاولا** (نيوزيلندا): تكلم باسم أستراليا وأيسلندا وسويسرا وكندا وليختنشتاين والنرويج ونيوزيلندا، فقال إن اعتراف أهداف التنمية المستدامة بالأشخاص ذوي الإعاقة وشمولَها لهم أمرٌ مشجع. ومن الضروري تعزيز الجهود لجمع وتحليل البيانات المتعلقة بالسبل التي يستفيد هؤلاء الأشخاص من خلالها من تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. والأشخاص ذوو الإعاقة يتأثرون بحالات الطوارئ الإنسانية أكثر من غيرهم. وإطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، وقرار مجلس حقوق الإنسان L.8/31 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في حالات الخطر والطوارئ الإنسانية، وميثاق إدراج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني، تهدف جميعها إلى جعل العمل الإنساني شاملاً للجميع، وإلى إزالة الحواجز التي تحول دون الوصول إلى الإغاثة والحماية ودعم التعافي، وذلك من خلال ضمان مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة والمنظمات التي تمثلهم في وضع وتنفيذ البرامج الإنسانية.

٢٩ - وأضاف قائلاً إن النساء والفتيات ذوات الإعاقة يواجهن أشكالاً متعددة ومتشابكة من التمييز، الأمر الذي يمكن أن يكون له أثر عميق على حياتهنّ. ولا تأخذ الأطر القانونية الدولية والوطنية المعنية بقضايا الإعاقة المسائل الخاصة بالمرأة في الاعتبار، بينما لا تكترث قوانين وسياسات المساواة بين الجنسين بقدرات المرأة. وذكر أنه يرحب في هذا الصدد باعتماد التعليق العام رقم ٣ بشأن المادة ٦ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما الخطوات المبينة في الفقرة ٦٢.

٣٠ - ورحّب بتوصيات الأمين العام بشأن شمول الأشخاص ذوي الإعاقة في الأمم المتحدة وإمكانية الوصول بالنسبة لهم فيها، ولكنه أشار إلى احتمال أن يتطلّب الأمر موارد إضافية لجعل الأمم المتحدة متاحة تماما بالنسبة لجميع الناس، وتلك مسألة ينبغي أن تكون ذات أولوية. وقال إن من الضروري أن تقوم الأمم المتحدة بتحسين فهمها لقضايا الإعاقة، لا سيما في ما يتعلق بالسفر والمساعدة الشخصية وتوفير الترجمة بلغة الإشارة. وينبغي إصدار تقارير في أشكال يسهل الاطلاع عليها، كما ينبغي تحسين القدرة على المشاركة عن بُعد في أعمال مقر الأمم المتحدة في أقرب وقت ممكن.

٣١ - **السيد ساندوفال مينديوليا**: دعا إلى تصديق جميع دول العالم على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، باعتبار ذلك مسألة ذات أولوية. وقال إن من المقلق أن أكثر انتهاكات حقوق الإنسان منهجيةً يرتكبها أولئك الذين يرفضون الحوار مع آليات حقوق الإنسان؛ وفي الوقت نفسه، فإن عزيمة الحكومات ذات النوايا الحسنة قد يثبطها نظام يكون في بعض الأحيان غير عملي.

٣٢ - وأضاف قائلاً إن التزام المكسيك بتعزيز حقوق الإنسان قديم الأمد؛ وقد وطدت سيادة القانون، وعززت حرية التعبير، ووفرت الحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان، ودعمت نشوء مجتمع مدني نابض بالحياة ومستقل. وإضافة إلى ذلك، فإن حكومة بلده تفتح أبوابها للرقابة الدولية، وقد سمحت بدخول أكثر من ٥٠ مقرراً من الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية إلى البلد على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية.

٣٣ - وقال، مرحّباً بتقرير الأمين العام عن وضع منظومة هيئات معاهدات حقوق الإنسان (A/71/118)، إن الآليات الدولية لحقوق الإنسان يجب، لكي تكون ذات مصداقية، أن تتّسم بالكفاءة والتبسيط. ومن المهم أيضاً بناء القدرات الوطنية من أجل ضمان تقديم التقارير في حينها.

٣٤ - واختتم كلمته قائلاً إن إعلان نيويورك للاجئين والمهاجرين والاتفاق العالمي المقترح للهجرة الآمنة والمنظمة

والقانونية يمثلان فرصةً تاريخية للتوصل إلى تفاهم مشترك بشأن سبُل معالجة الهجرة بطريقة إنسانية، وهو أمر مهم نظراً إلى المناخ السياسي الراهن المتسم بالتعصب في جميع أنحاء العالم.

٣٥ - **السيدة توماس** (كوبا): قالت إن كوبا ملتزمة بالعمل مع جميع هيئات معاهدات حقوق الإنسان غير التمييزية والعالميةً النطاق وبإقامة حوار مع جميع بلدان العالم على أساس الاحترام المتبادل، والمساواة في السيادة، والاعتراف بحق كل بلد في اختيار نظامه السياسي ومؤسساته. وينبغي ألا يؤدّي قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨ بشأن تدعيم وتعزيز فعالية أداء منظومة هيئات معاهدات حقوق الإنسان إلى إنشاء آليات جديدة تمدّد ولاية تلك الهيئات. فهيئات معاهدات حقوق الإنسان مسؤولة عن كفالة أن تفي الدول الأطراف بالتزاماتها القانونية بموجب صكوك حقوق الإنسان الموجودة أصلاً، وليس عن استحداث التزامات جديدة من خلال التعليقات العامة أو إجراءات المتابعة. ولا يمكنها أن تسمح بأي تلاعب بعملها وأي تسييس له. ومن الضروري تحقيق تمثيل جغرافي منصف ومتنوع حقاً في هيئات المعاهدات، لضمان تمثيل البلدان ذات النظم القانونية والسياقات الثقافية والدينية والسياسية الإقليمية المختلفة تمثيلاً عادلاً، ولضمان ألا تكون هذه الهيئات خاضعة لمثلي البلدان المتقدمة. وإضافة إلى ذلك، من المهم ضمان استقلالية الخبراء وحيادهم.

٣٦ - وفي ما يتعلق بالإشارة في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (A/71/36) إلى أنه ينوي مواصلة التغييرات التنظيمية في المفوضية، طلبت من المفوضية تقديم أكبر قدر ممكن من المعلومات عن التغييرات المقترحة، نظرا لتأثيرها المتوقّع على العلاقات مع الدول الأعضاء وأولويات المفوضية. وفي هذا الصدد، أشارت إلى أن أي تغييرات يجب أن توافق عليها الجمعية العامة، وفقا للقرار ٢٥٧/٦٦ بشأن التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٣٧ - **السيدة أنيشينا** (الاتحاد الروسي): قالت إنّ فعالية أداء منظومة هيئات معاهدات حقوق الإنسان تتوقف على التزام هذه الهيئات الصارم بولايتها، وعلى استعدادها لإجراء حوار بناء وقائم على الاحترام المتبادل مع الدول الأطراف. ولكن للأسف، ليس من غير المعتاد أن تحيد هيئات المعاهدات عن مهمتها الرئيسية المتمثلة في مساعدة الدول على تنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. فالملاحظات الختامية التي تقدمها فرادى اللجان كثيراً ما تتجاوز ولاياتِها، وتتداخل مع مجال اختصاص لجان أخرى، وتكون ذات طبيعة مغرضة، وتستند إلى تقييمات غير متوازنة تهدف إلى الترويج لمفاهيم خلافية لا تؤيدها أغلبية الدول الأعضاء. والإشارات العديدة في الملاحظات الختامية إلى التعليقات العامة غير مقبولة، لأن هذه التعليقات هي مجرد آراء يدلي بها خبراء ولا يمكن أن تفرض أي التزامات إضافية على الدول، إلا إذا أقدمت الدول على تنفيذها بصورة طوعية. كذلك، تقوّض ممارسة عقد جلسات مغلقة مع ممثلي المجتمع المدني أثناء المشاورات السابقة للدورات نزاهة وحياد عمل هيئات المعاهدات.

٣٨ - وأعربت عن قلق وفد بلدها بِشأن القدرة المحدودة جداً لممثلي المجتمع المدني الروسي على التواصل مع خبراء اللجان، بسبب عدم توافر ترجمة شفوية باللغة الروسية. وقالت إن هذا الوضع يشكل تمييزاً، لأنه يعني أن المنظمات غير الحكومية الدولية الرئيسية هي وحدها التي تستطيع المشاركة.

٣٩ - وأعربت عن استعداد وفد بلدها لمواصلة مناقشة كامل مجموعة المسائل المتعلقة بالتنفيذ الفعّال للمعاهدات

الدولية لحقوق الإنسان وأيضاً أساليب عمل اللجان، وذلك مع الخبراء نفسهم وكذلك مع الدول الأخرى. وقالت إن وفد بلدها يعتقد أن هذا الحوار سيسهم في زيادة الثقة بين الدول الأطراف وهيئات المعاهدات، مع تعزيز عمل هذه الهيئات في نفس الوقت.

٤٠ - وأضافت قائلة إن هيئات معاهدات حقوق الإنسان يجب أن تتقيد تقيداً صارماً بمبدأ التعاون الدولي وفقا لإعلان وبرنامج عمل فيينا. فالتعاون هو السبيل الوحيد لتحقيق تقدم في توطيد تعزيز وحماية حقوق الإنسان ومنع تحويل حقوق الإنسان إلى أداة لممارسة الضغط السياسي. وللأسف، أصبحت المحافل الدولية لحقوق الإنسان في الآونة الأخيرة تبتعد عن التعاون وتنحو باتجاه زيادة التسييس والمواجهة.

٤١ - وأكدت استمرار الحاجة الماسّة إلى قيام منظومة الأمم المتحدة بتشجيع زيادة الجهود لمكافحة تصاعُد الأشكال المعاصرة للنازية والعنصرية وكراهية الأجانب. وأكدت في هذا السياق وجوب التصدي لانتشار الأيديولوجيات المتطرفة وخطاب الكراهية في وسائط الإعلام ومن خلال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، وذلك بتعزيز التسامح واحترام القيم الثقافية والدينية والأخلاقية والأسرية التقليدية.

٤٢ - وأعربت عن بالغ قلق الاتحاد الروسي لفقدان حماية حقوق الإنسان معناها الأصلي وتحوّلها إلى طريقة تستخدمها دول معيّنة لتعزيز مصالحها التكتيكية. وأكدت أن هذا الاتجاه قد يعرّض للخطر الطابع العالمي لحقوق الإنسان، ويفرض تفسيرات ضيّقة لحقوق الإنسان تحت ستار المعايير العالمية، ويؤدي إلى تآكل مفهوم حقوق الإنسان.

٤٣ - **السيدة برداوي** (تونس): قالت إن تونس تسعى، منذ عام ٢٠١١، إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وقد صدقت على معاهدات حقوق الإنسان والبروتوكولات الاختيارية للأمم المتحدة جميعها تقريباً، فضلاً عن معاهدات دولية أخرى. ويشكّل احترام حقوق الإنسان إحدى ركائز الدستور الجديد للبلد، المعتمد في عام ٢٠١٤. وقد أنشأت تونس، من أجل الامتثال لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان، لجنة وطنية لحقوق الإنسان ومحكمة لمنع التعذيب، عملاً بالمادة ١٧ من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وإضافة إلى ذلك، انتُخب عدد من الخبراء التونسيين في هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

٤٤ - وأضافت قائلة إن تونس تلتزم، على الرغم من التحديات المقبلة المتوقّعة، بالمضي قدماً في مجالات مثل الأمن والاقتصاد والبيئة والبنى التحتية والتنمية، وبالبناء على التقدم المحرز في ما يتعلق بحقوق الإنسان. وتفشّي النزاعات والكوارث الطبيعية والأمراض والجفاف والفقر والأمية والعنف يعني الآن، أكثر من أي وقت مضى، الحاجة إلى اعتماد نهج متعدد الأبعاد في ما يتعلق بحماية حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، أشارت إلى أهمية أهداف التنمية المستدامة.

٤٥ - **السيدة أرشد** (باكستان): قالت إنه على الرغم من الإنجازات الباهرة التي تحققت في مجال تعميم مراعاة حقوق الإنسان على الصعيد الدولي، من خلال عهود وبروتوكولات وآليات متعددة، لا تزال انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان تُرتكَب، مع الإحساس في كثير من الأحيان بأن مرتكبيها سيفلتون من العقاب؛ كما أنّ الملايين من الناس يعيشون في فقر مدقع. وحقوق الإنسان متشابكة ومترابطة؛ فالحقوق المدنية والسياسية هي أساس الحرية والكرامة الإنسانيتَين، والحق في تقرير المصير هو ضمان لجميع حقوق الإنسان الأخرى. ونشوء مظاهر جديدة للتمييز والتعصب على أساس العنصر والديانة مدعاة للقلق

الشديد. ولمنع نشوب نزاع في ما بين الحضارات، ينبغي تعزيز الضمانات الوطنية والدولية لمكافحة التمييز العنصري وكراهية الأجانب، وتشجيع الحوار بين الأديان والثقافات. ويجب إيلاء اهتمام مكافئ للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ فالوفاء بالحق في التنمية سييسر إعمال الحقوق المدنية والسياسية.

٤٦ - وأضاف قائلاً إنّ باكستان ملتزمة التزاماً راسخاً بحماية حقوق الإنسان. وهي عضو مؤسس في مجلس حقوق الإنسان، وطرف في معاهدات حقوق الإنسان الأساسية السبع كلّها. وعلى الصعيد الوطني، حماية الحقوق الأساسية مكرّسة في دستور البلد. وقد أنشأ البلد أيضاً لجنة وطنية لحقوق الإنسان، ولجنة وطنية معنية بالأقليات. وإضافة إلى ذلك، سنّ البلد تشريعات شاملة لحماية حقوق المرأة والطفل والفئات الضعيفة الأخرى، تتضمن قوانين متعلقة بالاغتصاب وجرائم الشرف والتحرش في مكان العمل. واتُخذت خطواتٌ أيضاً لتمكين المرأة، من خلال تخصيص مقاعد لها في الهيئات التشريعية وحصّة لها في فرص العمل، ومنحها القدرة على الحصول على الائتمان والتمويل البالغ الصغر على قدم المساواة مع الرجل.

٤٧ - **السيدة سكوت** (ناميبيا): قالت إن بلدها يعمل على تنفيذ صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ويفي بالتزامه بتقديم التقارير؛ وتظل مفوضية حقوق الإنسان وغيرها من آليات حقوق الإنسان موضع ترحيب في ناميبيا. وقد سعت ناميبيا بنشاط، منذ انتخابها في مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٣، إلى تنفيذ السياسات المتعلقة في جملة أمور بالمساواة بين الجنسين والقضاء على العنف ضد المرأة وحق الجميع في التعليم وفي الصحة واستقلال القضاء، وإلى الدعوة لتلك السياسات. وعلاوةً على ذلك، أعادت حكومة بلدها النظر في التشريعات المتعلقة بالأشكال المعاصرة للعبودية وما يتصل بها من ممارسات، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال. وعملت الحكومة على التوعية بهذه المسألة ونجحت في إدانة مرتكبي تلك الجرائم.

٤٨ - وأضافت قائلة إن تخلف النمو والبطالة وضعف الحوكمة كثيراً ما تكون هي الأسباب الدافعة إلى الهجرة غير القانونية. ولذلك فإن للحق في التنمية أهمية بالغة. وفي هذا الصدد، فإن خطة الاتحاد الأفريقي لعام ٢٠٦٣ ستعزز كلا من الحوكمة وحقوق الإنسان، لأنها تسعى إلى تعزيز المساواة بين الجنسين باعتبار ذلك حقا أساسيا من حقوق الإنسان، وتعليم الشبان وتنميتهم باعتبار ذلك أساسا ضروريا لإحلال السلام وإدماج الجميع في أفريقيا. ويمثل السلام والأمن أيضاً حجر زاوية في التنمية الاقتصادية المستدامة.

٤٩ - واختتمت كلمتها قائلة إن ناميبيا حققت نجاحا ملحوظا في الحد من معدلات وفيات الأطفال والأمهات. وهناك صلة مهمة بين حقوق الإنسان وبرامج مثل حملة التعجيل بخفض الوفيات النفاسية في أفريقيا. وعلاوةً على ذلك، قامت حكومة بلدها بتفعيل ضمان دستوري لحق الجميع في التعليم من خلال سياسة التعليم الابتدائي والثانوي المجانيين.

٥٠ - **السيد محمود** (العراق): قال إن بلده اعتمد منذ عام ٢٠٠٣ نُهجاً جديدة في سياسته الخارجية تقوم على احترام سيادة القانون والديمقراطية وحقوق الإنسان واستقلال القضاء. وفي هذا السياق، انضم العراق إلى ثمانية من الصكوك الدولية الأساسية التسعة لحقوق الإنسان ووقع البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. كما استوفى جميع متطلبات تقديم تقاريره في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وقد أعد تقاريره بطريقة شفافة من قبل لجان تتألف من أعضاء من جميع السلطات الوطنية

المختصة. وأنشأ العراق أيضاً لجاناً لرصد تنفيذ التوصيات، واعتمد المبادئ التوجيهية لإعداد التقارير المقدمة بموجب المعاهدات، وعقد اجتماعات تشاورية مع منظمات المجتمع المدني لضمان مشاركتها الكاملة في عملية إعداد التقارير. وإضافةً إلى ذلك، تُنشر مشاريع التقارير على المواقع الشبكية وفي الصحف الرسمية من أجل إعلام أصحاب المصلحة المعنيين والحصول على تعليقاتهم.

٥١ - وأضاف قائلاً إن العراق يرى أنه لا يمكن إنفاذ الاتفاقيات الدولية ما لم تدعمها تشريعاتٌ قوية لتنفيذها. وقد تضمَّن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ مبادئ حقوق الإنسان في ١٠ مواد أساسية تتناول الحقوق الاقتصادية والسياسية والمدنية والاجتماعية والثقافية، وكذلك حقوق النساء والأطفال والأقليات. وينص الدستور أيضاً على استقلالية منظمات المجتمع المدني. وفي العراق، تتمتع الاتفاقيات الدولية بنفس الوضع القانوني الذي تتمتع به التشريعات المحلية للبلد، واعتَمدت حكومة بلده أيضاً قوانين بشأن الاتجار بالبشر، وحقوق الصحفيين، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والقضاء على الأمية. وأعد العراق أيضاً استراتيجيات وطنية لتعزيز حقوق ومصالح النساء والأطفال وأطلق مبادرات زراعية وصناعية واقتصادية تتسق جميعها مع التزامات البلد بموجب الصكوك الدولية.

٥٢ - وأشار إلى أن رئيس وزراء العراق شدد في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦ على أن العراق، في حملته لتحرير محافظة نينوى من سيطرة العصابات الإرهابية التابعة لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، سيتقيد بحزم بجميع المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وحماية المدنيين في سياق مكافحة الإرهاب.

٥٣ - **السيد باروس ميليت** (شيلي): قال إن حكومة بلده عملت على تعزيز قدراتها المؤسسية على تعزيز حقوق الإنسان بإنشاء إدارة لحقوق الإنسان داخل وزارة العدل لتحسين تنسيق هذه الحقوق وإدماجها في سياسات الحكومة وبرامجها. ودأبت شيلي أيضاً على تعزيز ودعم توفير حيز آمن لتنمية المجتمع المدني، نظرا لأن ذلك يزيد من كفاءة وشرعية سياسات الدولة.

٥٤ - وأضاف قائلاً إن تعيين خبير مستقل معني بالحماية من العنف والتمييز القائمين على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية يشكل خطوة مهمة صوب الاعتراف بعالمية حقوق الإنسان. ويجب الذود عن كرامة جميع الشعوب من العنف والتمييز والإقصاء تجنباً لنمو التطرف الذي يجرد الأشخاص من إنسانيتهم على أساس عرقهم أو دينهم أو أي أسس أخرى. وقابلية المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين للتأثر في نظام السجون قد أكدها تقرير اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٥٥ - واستطرد قائلاً إن شيلي تؤيد تنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الفقر المدقع وحقوق الإنسان، لأن الفقر المدقع يشكل حرمانا من الحقوق ويضر بالتماسك الاجتماعي. وهي تدعم أيضاً المبادئ التوجيهية بشأن مؤسسات الأعمال وحقوق الإنسان، وتقوم حاليا بإعداد خطة وطنية بشأن تأثير الشركات الكبيرة على التمتع بحقوق الإنسان. وقد قدمت أوراق ترشيحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠. وفي ضوء تزايد المطالب على المجلس، لا غنى عن زيادة الموارد المحدودة المخصصة له ولمفوضية حقوق الإنسان.

٥٦ - **السيد ريدي** (الهند): قال إن جميع حقوق الإنسان عالمية؛ إلا أنه كثيرا ما يسلط الضوء على الحقوق المدنية والسياسية على حساب الحقوق الاجتماعية والاقتصادية،

وهو ما يمثل تحديا أمام تنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا. ويجب تخصيص موارد كافية لتعزيز وحماية وإعمال الحق في التنمية، باعتباره حقا من الحقوق غير القابلة للتصرف وعمليةً يجرى من خلالها إعمال جميع حقوق الإنسان.

٥٧ - وأضاف قائلاً إن هناك تحديات متعددة أمام تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ولكن آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أصبحت مسيسة ويتزايد استخدامها على نحو انتقائي، وهو اتجاه يظهر بوضوح شديد في مجلس حقوق الإنسان. والتقيد الصارم بمبادئ الحياد واللاانتقائية والموضوعية، مع التركيز على الحقوق المعترف بها عالميا، هو السبيل الوحيد لضمان الملكية الجماعية لبرنامج حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة وتقديم حلول فعالة. ومن المهم أيضاً احترام ولايات الآليات المختلفة وتفادي ازدواج الجهود.

٥٨ - وأكد وجود حاجة إلى اتباع نهج يقوم على مزيد من التشاور والإدماج لتحديد أولويات مفوضية حقوق الإنسان وأنشطتها من أجل تعزيز المسؤولية عن أنشطتها وزيادة جدواها واستيعابها. وقال إن الطريقة الأكثر فعالية للتصدي للتحديات المتصلة بحقوق الإنسان هي تعزيز المؤسسات والآليات الوطنية. وينبغي أن يستند الوجود الميداني للمفوضية إلى ترتيب تعاوني مع الدولة المعنية والتركيز على بناء القدرات. فالرصد التدخلي يأتي بنتائج عكسية ويقوض الجهود الوطنية.

٥٩ - وأكد وجوب اتباع توصيات وحدة التفتيش المشتركة بشأن حوكمة المفوضية وإدارتها حتى تتسنى معالجة المسائل الطويلة الأمد المتعلقة بتمويلها وملاك موظفيها وشفافيتها ومساءلتها. وقال إن خطة التنفيذ الشاملة التي تقوم المفوضية حاليا بإعدادها فيما يتعلق بالتوصيات المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل ينبغي أن تركز على التوصيات المقبولة التي تأخذ في الاعتبار القدرات والظروف الوطنية؛ وينبغي أن يظل مبدآ العالمية والمعاملة المتساوية هما المبدآن التوجيهيان للاستعراض؛ ويجب مقاومة الاتجاهات الرامية إلى تحويله إلى منبر لتمرير خطط انتقائية بشأن حقوق الإنسان.

٦٠ - **السيد أجابي** (نيجيريا): قال إن تعزيز وحماية حقوق الإنسان مسألة يضمنها دستور نيجيريا وتظل واحدة من أولويات بلده الأساسية. وإعلان وبرنامج عمل فيينا هما الخطة الأكثر شمولا للتمتع بحقوق الإنسان؛ ولكن ما لم يكن هناك التزام وعمل جماعيان، لن يتسنى تحقيق الإعلان ولا خطة عام ٢٠٣٠. وتمثل المفوضية الوطنية لحقوق الإنسان وخطة العمل الوطنية لنيجيريا إطارين مؤسسيين لرصد إعلان فيينا وتنفيذه. وتكفل خطة العمل حماية الحقوق الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والمدنية والسياسية، وكذلك حقوق النساء والأطفال، والحقوق في التنمية والسلام وفي بيئة محمية. وإلى جانب ما تبذله الحكومة من جهود على الصعيد الوطني، فإنها تدعم الاستراتيجيات الإقليمية والدولية الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٦١ - وأضاف قائلاً إن التمتع بحقوق الإنسان تضمنه كذلك المحكمة الصناعية الوطنية، التي تستمع إلى حالات تمس الحقوق المدنية للعمال، لا سيما بشأن المسائل المتعلقة بمكان العمل أو شروط الخدمة. وعلاوةً على ذلك، أنشئ مكتب عسكري لحقوق الإنسان للتصدي للانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان في الجيش وتلقي الشكاوى والاتهامات أو التقارير عن الجنود. وقد أدى العمل الذي يقوم به المكتب إلى الحد بدرجة كبيرة من قضايا الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان وأثر بصورة إيجابية على سلوك الجنود.

٦٢ - وأكد أن نيجيريا تُقر بقيمة الاستعراض الدوري الشامل، قائلاً إن شموله يجعله فريدا ويتيح تقييم جميع الدول الأعضاء باستخدام نفس المعايير. وستواصل حكومة بلده التشديد على إدانتها لجميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وليس من المقبول أن يظل المهاجرون واللاجئون يتعرضون للتهميش والوصم، بما في ذلك الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والحرمان من الحصول على التعليم والرعاية الصحية. وستواصل نيجيريا العمل بنشاط في جميع الهيئات الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما مجلس حقوق الإنسان، الذي سترشح نفسها لإعادة انتخابها فيه.

٦٣ - **السيد زولو** (زامبيا): قال إن بلده لا يزال ملتزما بمكافحة التمييز وانعدام المساواة وبتعزيز الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون وإمكانية الاحتكام إلى العدالة. ويرى البلد أن من اللازم، لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وضع إطار قانوني واضح ومتسق، وقد أنشأ البلد عددا من المؤسسات لمعالجة قضايا حقوق الإنسان. وسعياً إلى إصلاح النظام القانوني والقضائي لزيادة كفاءته ومساءلته وإمكانية اللجوء إليه، أنشأت حكومة بلده لجنة معنية بإصلاحات القطاع القانوني وقطاع العدالة، كلّفتها بتقديم التوصيات المناسبة، كما أنشأت لجنة لحقوق الإنسان للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان واقتراح تدابير لمنعها. وأنشأت الحكومة أيضاً محكمة دستورية ومحكمة للاستئناف وعددا من المحاكم المتخصصة لتعزيز احتكام المواطنين إلى القضاء والحد من تراكم القضايا.

٦٤ - وواصل كلامه قائلاً إن زامبيا سنت في عام ٢٠١٥ قانونا بشأن الإنصاف والمساواة بين الجنسين تُنْفذ بموجبه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد أجرت مؤخرا أيضاً استفتاء لتعديل الدستور من أجل تنقيح شرعة الحقوق بحيث تشمل الحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، والحقوق المتصلة بالزواج والأسر، وحقوق كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال والشباب. ورغم أن نتائج الاستفتاء لم تحقق الحد الأدنى اللازم، ستواصل حكومة بلده العمل على ضمان إدراج هذه الحقوق في شرعة الحقوق.

٦٥ - **السيدة بمينغو** (جنوب أفريقيا): قالت إن الدول الأعضاء ينبغي أن تحتفل بمرور الذكرى السنوية الخمسين للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بتحقيق التصديق العالمي عليهما. وتتيح خطة عام ٢٠٣٠ فرصة لضمان الاحترام العالمي للحق في التنمية وإعماله بالكامل بوصفه حقا من حقوق الإنسان غير القابلة للتصرف. وتدعم جنوب أفريقيا بالكامل مفهوم عالمية جميع حقوق الإنسان وترابطها وتشابكها وعدم قابليتها للتجزئة، على النحو الوارد في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

٦٦ - وأضاف قائلاً إن جنوب أفريقيا تعمل بلا كلل منذ عام ١٩٩٤ لضمان إتاحة جميع حقوق الإنسان والخدمات الأساسية. وقد أعطت الأولوية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال برنامج رؤية عام ٢٠٣٠ الوارد في خطتها للتنمية الوطنية. وتولي جنوب أفريقيا قيمة كبيرة لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تدريجيا، وهو ما يتجلى في اجتهادها القضائي الدستوري، الذي يستنير بمفهوم أهلية المقاضاة فيما يتصل بهذه الحقوق. وهي تتطلع إلى العمل عن كثب مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من أجل متابعة قرار مجلس حقوق الإنسان ٧/٤.

٦٧ - **السيد رسولي** (أفغانستان): قال إن تزايد تهديدات الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف لا يزال تشكل تحديا

لصميم مبادئ الحرية وحقوق الإنسان في بلده. وبالرغم من ذلك، توخياً لإقامة مجتمع يسوده السلام والأمن وتُصان فيه العدالة وسيادة القانون وتُحترم فيه حقوق الإنسان، وضعت أفغانستان خطة إصلاح وطنية مستدامة. وهذه الخطة تتضمن الحوكمة الرشيدة في جميع القطاعات وتتركز على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وفي مؤتمر بروكسل بشأن أفغانستان المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، أطلقت حكومة بلده إطاراً وطنيا للسلام والتنمية، يحدد أولويات السياسات الاستراتيجية من أجل تحقيق الاعتماد على الذات. ويشدد هذا الإطار على الحاجة الماسة إلى الحد من الفقر عن طريق إيجاد فرص عمل ومعالجة المشاكل المنتشرة على نطاق واسع مثل سوء تغذية الأطفال، والحصول على التعليم والرعاية الصحية، وانعدام الأمن الغذائي، وسوء الصرف الصحي، والإفقار المتصل بالنزاعات.

٦٨ - وأضاف قائلاً إن مسألة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها هي واحدة من الركائز الرئيسية في البرامج ذات الأولوية في أفغانستان، في حين يشكل التمكين الاقتصادي للمرأة أهمية بالغة لنجاح تنفيذ تلك البرامج. وأُطلقت أيضاً في أواخر عام ٢٠١٥ خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن. وتهدف هذه الخطة إلى زيادة المشاركة النشطة للمرأة في عملية السلام وصنع القرار في جميع القطاعات، ولا سيما على المستويات التنفيذية للخدمة المدنية، وفي الرعاية الصحية، ودعم ضحايا العنف الجنسي والعائلي، والتعليم والعمالة، وحماية النساء والفتيات من جميع أنواع العنف والتمييز.

٦٩ - وأردف قائلاً إن أفغانستان أحرزت، منذ سقوط حركة طالبان، تقدما كبيرا نحو إعمال حقوق الإنسان وقامت، بوصفها دولة طرفا في المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، بتقديم تقاريرها بنجاح، بما في ذلك تقاريرها المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وعلاوةً على ذلك، أدمجت أفغانستان في القوانين التشريعية الأخيرة أحكامَ الاتفاقيات التي هي طرف فيها. ودعا إلى دعم ترشيح أفغانستان لعضوية مجلس حقوق الإنسان، حتى يتسنى للبلد في جملة أمور إتاحة تجاربه في مجال تعزيز حقوق الإنسان باعتباره بلدا في طليعة مكافحة الإرهاب والتطرف المصحوب بالعنف.

٧٠ - **السيدة مولدويسايفا** (قيرغيزستان): قالت إن لدى الرجال والنساء في بلدها حقوقا وحريات متساوية، كما أن لديهم فرصا متساوية لإعمالها. وتعطي استراتيجية التنمية المستدامة الوطنية حتى عام ٢٠١٧ الأولوية لحقوق الإنسان وللحريات. وقد انضمت قيرغيزستان إلى ثماني من المعاهدات الدولية التسع لحقوق الإنسان وقبلت التزامات بموجب أكثر من ٤٠ اتفاقية إضافية من اتفاقيات الأمم المتحدة، وعدد من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، وكذلك وثيقة هلسنكي الختامية الصادرة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وعلى مدى سنوات الاستقلال، عُززت تنمية المجتمع المدني، وهناك أكثر من ١٠ ٠٠٠ منظمة غير حكومية نشطة في قيرغيزستان. ويعمل مكتب أمين المظالم منذ عام ٢٠٠٢. وبإمكان المركز الوطني لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، المنشأ في عام ٢٠١٣، الوصول دون قيود إلى أماكن الاحتجاز دون إشعار مسبق، ويقدم المركز توصيات بشأن التدابير التي ينبغي اتخاذها.

٧١ - وأكدت أن من المهم للغاية أن تقيم هيئات معاهدات حقوق الإنسان حوارات بناءة مع الدول الأطراف بحيث تتوافق الاستنتاجات والتوصيات التي تنتهي إليها مع الأوضاع والاحتياجات المحددة للبلدان المعنية وتكون قابلة

للتنفيذ حقاً. وقالت إنه قد أنشئ في قيرغيزستان مجلس تنسيقي لحقوق الإنسان لرصد احترام حقوق الإنسان وتنسيق تنفيذ التوصيات المقدمة من هيئات المعاهدات. وتتعاون قيرغيزستان بصورة نشطة مع المقررين الخاصين للأمم المتحدة، الذين قام سبعة منهم بزيارة البلد. وقد أظهر الاستعراض الدوري الشامل الثاني، الذي أجري في حزيران/يونيه ٢٠١٥، أن قيرغيزستان اعتمدت أكثر من ٧٧ في المائة من التوصيات الخاصة ببلدان محددة وأوفت بالتزاماتها بتقديم التقارير إلى سبع من هيئات معاهدات الأمم المتحدة.

٧٢ - **السيدة نونوشيبا** (اليابان): قالت إن بلدها يساهم في حل قضايا حقوق الإنسان التي تهم المجتمع الدولي من خلال المحافل المتعددة الأطراف والحوارات الثنائية. وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، نظرت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في التقرير الدوري الجامع للتقريرين السابع والثامن لليابان وذلك في حوار بنّاء ومثمر. وبدأت اليابان في تنفيذ تدابير محددة من أجل تهيئة الإطار القانوني المتصل بتمكين المرأة، وبذلت أيضا جهودا على الصعيد الدولي، مثل استضافة الجمعية العالمية للمرأة. وفي حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٦، قدمت أيضاً تقريريها الدوريين إلى لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ولجنة الاختفاء القسري.

٧٣ - وأضافت قائلة إن البرلمان الياباني اعتمد، تماشياً مع توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز العنصري، مشروع قانون لمكافحة خطاب الكراهية في أيار/مايو ٢٠١٦. ويحظر مشروع القانون هذا أي نوع من الإقصاء على أساس الإثنية أو القومية، وينص على أن الحكومة الوطنية والحكومات المحلية تتحمل مسؤولية مكافحة السلوكيات التمييزية. وستعمل حكومة بلدها بصورة استباقية لزيادة الوعي بمشكلة خطاب الكراهية وبأهمية تقبل التنوع بهدف إقامة مجتمع تُحترم فيه حقوق الإنسان للجميع.

٧٤ - واختتمت كلمتها قائلة إن حكومة بلدها تقدر الجهود الدؤوبة والإنجازات التي حققتها هيئات معاهدات حقوق الإنسان، ومع ذلك فهي تؤمن بإمكانية تحسين كفاءة تلك الهيئات بتدابير مثل الإجراء المبسط لتقديم التقارير. وترحب اليابان بالدورات التدريبية التي تُعقد في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن بناء القدرات، التي ستسهم في زيادة تحسين حالات حقوق الإنسان في كل دولة عضو.

٧٥ - **السيد سوخي** (منغوليا): قال إن حكومة بلده قد اعتمدت في نيسان/أبريل ٢٠١٦ الخطة الوطنية الثانية لتنفيذ ١٥٠ من التوصيات المقدمة في إطار الاستعراض الدوري الشامل، بمشاركة نشطة من المجتمع المدني. وتؤيد منغوليا مبادئ اللاانتقائية والشمولية وعدم التجزؤ في حقوق الإنسان، وتعتقد اعتقادا راسخا بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن يستندا إلى مبادئ التعاون والحوار الحقيقي.

٧٦ - وأضاف قائلاً أن حكومة بلده تقوم بإصلاحات قانونية لمواءمة تشريعاتها الوطنية مع القواعد والمعايير الدولية. وإضافة إلى التصديق على عدد من الاتفاقيات والصكوك الأخرى، سن البرلمان قوانين في شباط/فبراير ٢٠١٦ بشأن حقوق الطفل، وحماية الأطفال، وذوي الإعاقة، وهي تتضمن كلها أحكام المعاهدات الدولية ذات الصلة التي انضمت إليها منغوليا. وتنص خطة العمل الجديدة التي اعتمدتها حكومة بلده مؤخرا على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في القطاعات الأساسية من خلال تحسين النظام القضائي وكفالة الضمانات لحقوق الإنسان والحريات.

٧٧ - **السيد دهقاني** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إنه على الرغم من أن الحق في التنمية يؤدي دورا حاسما في جميع

حقوق الإنسان، فإن بعض البلدان تحاول تفسير هذا الحق على أنه حق فردي، وليس حقاً جماعياً، حتى رغم أنها توافق على أن عدة من الحقوق المدنية والسياسية مثل حرية التعبير وحرية التجمع السلمي ليست حقوقاً فردية فقط بل هي أيضا حقوق جماعية. وتُمثل الذكرى السنوية الثلاثون لاعتماد إعلان الحق في التنمية فرصة هامة لكفالة بيئة تمكين حيوية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويود وفد بلده أن يسجل عدم رضاه عن استخدام مصطلحات غير توافقية ومثيرة للجدل إلى حد كبير في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان؛ وتلك المصطلحات لا يمكن أن تُوجد أي سابقة أو التزام بالنسبة للدول الأعضاء.

٧٨ - واسترسل قائلاً إن إعلان وخطة عمل فيينا قد أوليا اهتماما خاصا للخصوصيات الوطنية والإقليمية وكذلك الخلفيات الدينية والتاريخية والثقافية للدول الأعضاء. ومن المهم جدا أن يأخذ المجتمع الدولي في الاعتبار الخصوصيات الدينية والوطنية وكذلك التنوعات الثقافية من أجل إبطاء تزايد اتجاهات العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي تهدد بعض المجتمعات في جميع أنحاء العالم. وهناك حاجة ملحة إلى اتخاذ إجراءات وقائية جماعية ضد الجماعات المتطرفة العنيفة مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام الذي يشوه الإسلام بارتكاب جرائم بشعة ضد الناس الأبرياء.

٧٩ - وأضاف قائلاً إن إيران تستضيف مركز حركة عدم الانحياز لحقوق الإنسان والتنوع الثقافي، الذي يهدف إلى تحقيق أهداف إعلان وبرنامج عمل طهران بشأن حقوق الإنسان والتنوع الثقافي. وقد أنشأ المركز منتدى لحقوق الإنسان من أجل تعزيز الحوار وتبادل الآراء بشأن قضايا حقوق الإنسان.

٨٠ - **السيد محمديانوف** (طاجيكستان): قال إن بلده يضمن حقوق الإنسان والحريات في دستوره. وهو يعترف بالدور المركزي الذي يضطلع به مجلس حقوق الإنسان في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ويعتقد أنه ينبغي للمجلس أن يعزز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وأن يعمل على حمايتها، دون أي تمييز وعلى أساس عادل ومنصف. كما يدين بلده جميع أشكال التمييز، ويؤيد التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان. والاتجار بالبشر من بين أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان؛ وينبغي تركيز اهتمام أكبر على وضع استراتيجيات لحماية الضحايا وإعادة تأهيلهم.

٨١ - وأضاف قائلاً إن طاجيكستان قد تلقت الدعم من مفوضية حقوق الإنسان في عدد من المجالات، بما في ذلك إعداد التقارير التي تقدّم إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة، وتنفيذ برنامج الدولة بشأن التثقيف في مجال حقوق الإنسان، والعمل الذي يقوم به أمين المظالم المعني بحقوق الإنسان. وإضافة إلى ذلك، زار ثمانية من المقررين الخاصين طاجيكستان في العقد الماضي. وتبذل حكومة بلده كل جهد ممكن لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل الذي أُجرى في أيار/مايو ٢٠١٦. ومن بين ٢٠٣ توصيات واردة، اعتمدت حكومة بلده ١١٩ توصية ووافقت على النظر في ٧٠ توصية أخرى.

٨٢ - **السيدة شانغ تشنغلين** (الصين): قالت إن جميع الدول الأطراف ينبغي أن تنفذ أحكام قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨ على نحو شامل ومتوازن وأن تشارك مشاركة كاملة في إجراءات المتابعة ذات الصلة. ويتوقف التنفيذ الفعال للقرار على التواصل والتعاون فيما بين الدول الأطراف وهيئات معاهدات حقوق الإنسان ومفوضية حقوق الإنسان. وينبغي لجميع الجهات الفاعلة إجراء

المشاورات بطريقة مفتوحة وشفافة ومتوازنة، بدلا من اتباع نهج انتقائي.

٨٣ - واسترسلت قائلة إن بعض عناصر مبادئ سان خوسيه التوجيهية لمكافحة التخويف أو الأعمال الانتقامية المشار إليها في تقرير الاجتماع الثامن والعشرين لرؤساء هيئات معاهدات حقوق الإنسان لا تتوافق مع أحكام المعاهدات وتنشئ التزامات إضافية على الدول الأطراف. ومع أن القصد الأصلي من المبادئ التوجيهية هو تحسين تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان، كان ينبغي إجراء مشاورات مع الدول الأطراف وهيئات المعاهدات، وما كان ينبغي لاجتماع الرؤساء أن يتخذ إجراءات أحادية الجانب. وينبغي عدم نشر المبادئ التوجيهية أو إنفاذها في غياب توافق الآراء. كما يجب على هيئات المعاهدات التمسك بمبادئ الموضوعية والحياد والاستقلال في عملها وتجنب تجاوز ولاياتها.

٨٤ - وقالت إن الصين علقت دوماً أهمية على دور المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وهي تعتقد أن المنظمات غير الحكومية يجب أن تمتثل لقواعد الأمم المتحدة إذا كانت ترغب في المشاركة في أنشطة هيئات المعاهدات. وينبغي لهذه الهيئات أن تولي أهمية للوثائق المقدمة من حكومات الدول الأطراف، ويجب عليها أن تفحص الوثائق المقدمة من المنظمات الأخرى والأفراد لكفالة دقتها وموثوقيتها.

٨٥ - وأضافت أن حكومة بلدها تفي بأمانة بالتزاماتها بموجب المعاهدات، وتحافظ على اتصالات جيدة مع جميع هيئات معاهدات حقوق الإنسان. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، قدمت الصين إلى لجنة مناهضة التعذيب عرضا شاملا بشأن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. كما أن حكومة بلدها تنفذ بأمانة التزاماتها بموجب المعاهدات، وحافظت على اتصالات جيدة مع جميع هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

٨٦ - **السيدة سولاما** (بوركينا فاسو): قالت إن بوركينا فاسو قد انضمت إلى الصكوك الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان، جميعها تقريباً، وتعزز تشريعاتها التي تكفل الحقوق الجماعية والفردية. وتنفذ حكومة بلدها عدداً من وثائق السياسات العامة، بما في ذلك الخطة الوطنية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، التي أظهر اعتمادها التزام البلد بجعل حقوق الإنسان عنصراً أساسياً في سياسته الإنمائية. كما اعتُمدت سياسات وطنية تتعلق بحقوق الإنسان والنهوض بالمسؤولية المدنية وبشأن العدالة من أجل توطيد سيادة القانون وتعزيز فعالية حقوق الإنسان في خدمة السلام والتنمية المستدامة.

٨٧ - وأضافت أن بوركينا فاسو قد أوفت بالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، إذ قدمت عددا من التقارير إلى هيئات المعاهدات وفي إطار الاستعراض الدوري الشامل. وتعمل حكومة بلدها الآن على ضمان إمكانية تمتُّع جميع المواطنين بحقوق الإنسان دون تمييز، ووقعت اتفاقات تعاون بشأن حقوق الإنسان مع البلدان المجاورة للاستفادة من تجربتها.

٨٨ - **السيد مؤمن** (بنغلاديش): قال إن بلده إما قد وقع على معظم الصكوك الرئيسية لحقوق الإنسان أو صدق عليها أو انضم إليها، ويفي بالتزاماته تجاه هيئات المعاهدات ويقدم التقارير بانتظام. وتكفل القوانين الدستورية والتشريعية حماية الحريات الأساسية وحقوق الإنسان، مع وجود قوانين خاصة تضمن حقوق النساء والأطفال والأقليات والفئات الضعيفة الأخرى. وقد بدأت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عملها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ من

أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمواطنين البنغلاديشيين على نحو مستقل. وبعد النجاح في إنجاز الاستعراض الدوري الشامل الثاني في عام ٢٠١٣، قبلت بنغلاديش بسهولة ١٦٤ توصية من التوصيات المقدمة البالغ مجموعها ١٩٦ توصية.

٨٩ - وأضاف قائلاً إن بنغلاديش تحث الأمم المتحدة على القيام بدورها في حماية حقوق الإنسان لجميع المهاجرين وفقا لإعلان نيويورك للاجئين والمهاجرين؛ وينبغي أن تلتزم جميع البلدان بكفالة سلامة جميع المهاجرين وحماية كرامتهم وحقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لهم، بصرف النظر عن وضعهم من حيث الهجرة. وتؤمن حكومة بلده بأن الإنسان هو الموضوع الرئيسي للتنمية وينبغي أن يكون مشاركاً نشطاً في الحق في التنمية والمستفيد منه. كما تؤكد بنغلاديش التزامها بضمان حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة.

٩٠ - **السيدة هورباتشوفا** (أوكرانيا): قالت إن وفد بلدها يؤكد من جديد التزامه بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية امتثالا للمعايير الدولية القائمة، التي هي حجر الزاوية في الإصلاحات الجاري تنفيذها حاليا في أوكرانيا بوصفها عنصرا أساسيا في عملية اندماجها الأوروبي. وثمة جزء هام من تلك العملية يتمثل في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان وخطة عمل حتى عام ٢٠٢٠.

٩١ - وأكدت أن الرصد الفعال من جانب الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان وتوفير المعلومات الموضوعية للمجتمع الدولي بشأن الوضع الحقيقي لحقوق الإنسان في أوكرانيا هما أمر له أهمية حاسمة في ضوء استمرار العدوان الروسي. وهذا الرصد أداة فعالة جدا لتسجيل انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي ارتكبتها قوات الاحتلال في القرم، إضافة إلى الجرائم التي ارتكبها الجيش الروسي النظامي والجماعات المسلحة غير الشرعية الخاضعة للسيطرة الروسية في منطقتي دونيتسك ولوغانسك.

٩٢ - واسترسلت قائلة إن أوكرانيا تنفذ، على سبيل الأولوية، البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وقد مكّنت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، أثناء زيارة الوفد إلى أوكرانيا، من الوصول إلى أي موقع يرغب في تفتيشه. وقبل ذلك بأكثر من ١٠ سنوات، كانت أوكرانيا قد وجهت دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بالإجراءات الخاصة لزيارة البلد.

٩٣ - وأضافت أن أوكرانيا تتعاون تعاونا وثيقا مع المفوضية وبعثة الرصد التابعة لها، الأمر الذي ساهم إلى حد كبير في تقديم تقارير محايدة إلى المجتمع العالمي عن حالة حقوق الإنسان. ولا يزال التمحيص الدولي بشأن الأراضي المحتلة في شرق البلد وفي القرم مسألة مفتوحة ضمن ولاية البعثة؛ ويتوقع وفد بلدها توثيق حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المتمتعة بالحكم الذاتي المحتلة احتلالاً غير قانوني وفي مدينة سيفاستوبول في تقرير مواضيعي للمفوضية في المستقبل.

٩٤ - **السيدة تشاند** (فيجي): قالت إن حكومة بلدها قد صدقت في آذار/مارس ٢٠١٦ على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وحددت المجالات اللازمة لتنفيذها. وتشمل الأولويات إصلاح إجراءات الشرطة المتعلقة بالاستجواب من خلال تسجيل الأقوال التي تدرج في محاضر الشرطة بالفيديو، وكفالة فعالية الحق في الاستعانة بمحام، ووضع بروتوكول لقواعد المقبولية المعتمدة من قبل السلطة القضائية. وهناك خطة نموذجية لمشروع ”الساعة الأولى“،

ستكفل حضور محام خلال الساعة الأولى من الاحتجاز لتوضيح الحق في الاستعانة بمحام، ستبدأ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، ويدعمها مشروع الاحتكام إلى القضاء الذي ينفذه الاتحاد الأوروبي. كما يجري تنفيذ مشروع تجريبي بشأن تسجيل الأقوال التي تُدرج في محاضر الشرطة بالفيديو، بعد تدريب ضباط الشرطة بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية السامية البريطانية.

٩٥ - وأشارت إلى أن جهود حكومة بلدها الرامية إلى تنفيذ الإصلاحات الجارية بالفعل قد جرى عرضها في اجتماع عُقد على هامش الدورة الثالثة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، قُدمت خلاله عروض من جانب كل من شرطة فيجي ولجنة المساعدة القانونية ومدير النيابات العامة ورئيس القضاة. وذكرت أن رئيس القضاة يعمل حاليا على مشروع المبدأ التوجيهي للقضاة ووكلاء النيابة بشأن متطلبات قبول الأقوال المسجلة بالفيديو. وتجرى حاليا مناقشات بشأن تعريف التعذيب بوصفه جريمة جديدة، واستعراض الأدلة الخاصة بالشرطة والسجون، وتحديث مرافق الاحتجاز في جميع مراكز الشرطة.

٩٦ - **السيدة غولدريك** (نيكاراغوا): قالت إن حكومة بلدها تضمن التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان لجميع النيكاراغويين، بمن فيهم السكان الأصليون والأشخاص ذوو الإعاقة والنساء والفتيات والمهاجرون، من خلال سياستها المتمثلة في إعادة الحقوق المدرجة في الخطة الوطنية للتنمية البشرية، التي تهدف إلى تحسين الظروف المعيشية وتعزيز النمو الاقتصادي والعمالة والحد من الفقر. ومن أجل التحقيق الكامل لحقوق الإنسان للجميع، يجب ضمان الحق في التنمية، الذي يتطلب من البلدان المتقدمة الوفاء بالتزامها بإنفاق ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي على المساعدة الإنمائية الرسمية، وكفالة موارد مالية جديدة ويمكن التنبؤ بها، ونقل التكنولوجيا، وبناء القدرات، وتخفيف عبء الديون وإعادة هيكلتها، وزيادة مشاركة البلدان النامية في الحوكمة الاقتصادية العالمية.

٩٧ - وقالت إن حكومة بلدها تعمل على مشروع قانون شامل للمساعدة على منع العنف ضد المرأة وتحسين إمكانية الاحتكام إلى القضاء بالنسبة لضحايا العنف المترلي والعنف الجنسي. وقد حسنت الأوضاع في السجون، بحيث وفرت للسجناء مرافق أفضل للدراسة وخيارات أفضل للدراسة الأكاديمية والتطوير الوظيفي.

٩٨ - واختتمت كلامها قائلة إن نيكاراغوا قد وقعت على جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وتقيدت بالتزاماتها ومتطلبات الإبلاغ ذات الصلة. وهي تحترم القانون الدولي والمساواة بين الدول، ولذا فهي لا تقبل التدابير الانفرادية أو القوائم الجزئية الموجهة ضد بلدان بعينها.

رفعت الجلسة الساعة ١٨:٠٠.